رابط المادة على منصة باحث

سؤال على الهاتف

سؤال على الهاتف - إذاعة القرآن الكريم)701(- لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

في مثل هذا المساء يطيب اللقاء على مائدة العلم والافتاء في برنامجكم سؤال ام عبد الله تفظلي بالسؤال. سؤال من رسائل الجوال هذا السؤال وصلنا من احد الاخوة يقول سؤال - 00:00:00

على الهاتف يقول عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. سؤال. سؤال على الهاتف. برنامج يصل السائلين بمجموعة من العلماء المعتبرين عبر اثير اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية - 00:00:22

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم احبتنا الكرام الى حلقة جديدة من برنامج الفتاوى المباشر سؤال على الهاتف - 00:00:55

ضيف حلقتنا هو فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان عضو هيئة كبار العلماء. السلام عليكم شيخ سعد عليكم السلام ورحمة الله وبركاته حياكم الله وحيا الله مستمعينا الكرام. ونحن في بداية هذه الحلقة. فضيلة الشيخ من اولى الرسائل التي وصلت - 00:01:11

عبر اه جوال البرنامج احد الاخوة يسأل عن اه بعظ الجوانب الجديدة هذي هي التي لا تصل الى حد الكعب. هل يمسح عليها او لا الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:01:32

ونهتدى بهديه الى يوم الدين. اما بعد رحمة الله عز وجل اه بعبادة ان شرع المسح على الخفين وكذا الجوربين ولذلك فان المسح على الجوربين انما يكون اذا كان الجوربان - 00:01:51

يغطيان القدمين مع الكعبين اما اذا كانا لا يغطيان الكعبين فانه لا يشرع المسح عليهما في هذه الحال وذلك لانه يوجد آآ يعني قدر ظاهر من مما يجب غسله وهو وهو الان غير مغسول - 00:02:14

وليس عليه شيء ممسوح ولذلك فمثل هذه الشوارب التي تغطي القدم فقط ولا تغطي الفم هذه لا يشرع المسح عليها. بل لابد من خلعها غسل القدمين احسن الله اليكم فضيلة الشيخ وبارك في علمكم نستقبل اولى اتصالات هذه الحلقة من آآ تبوك الاخ ابو عبد الملك تفضل - 00:02:37

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته سؤال احسن الله اليكم. تفضل السؤال الاول آآ اخراج حكم استخراج المرأة للهوية الوطنية وهل يجوز عملها في الاحوال المدنية في هذا المجال السؤال الثاني - 00:03:00

يا شيخ بعض الصيدليات تحصل على نقاط مقابل آآ الشراء آآ على كل بضاعة وتصل لعدد معين ثم تستبدل هذه النقاط طيب. هل تجوز هذه المعابر طيب طيب الأخت ريم من المدينة تفضلي - 00:03:17

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. تفضلي بسؤالك رسول الله عليك هو عن سجود السهو. انا متى سجود السهو؟ يعني اذا يعني زودت ركعة. طيب. او احيان يعني انسى وزود ركعة واحيان لا يعني ما اجلس - 00:03:36

قبل السلام وبعد السلام طيب ايوا بس انا ما ادري وش هو يعني اللي هو يعني باية حال يعني. طيب السؤال الثاني السؤال الثاني انا يا شيخ مني حاطة الميكب يعني يبقى في اثار مرة واضحة يعني من الكحل ومن الكحل الوان يعني يكون لونه الاصفر والاحمر يعني الوان - 00:03:51

وصموا فيها عادي يعني السنة تبقى تجلس يوم احيانا يوم واظح كذا طيب طيب انت تغسلون ويبقى اثر يعني اي بنات نبغى اثر الاخضر يبقى الاحمر يبقى يعني الاخضر يعني بس اللون يبقى - 00:04:11
طيب طيب تستمعين اجابة الشيخ اه فضيلة الشيخ نعود الى اسئلة ابو عبدالملك سأل عن آآ استخراج الهوية نعم استخراج الهوية وبالنسبة للمرأة وفيه اثبات لشخصيتها وهويتها فيه ايضا منع للتزوير - 00:04:25
و تلبيس الذي ربما يعمد له بعض الناس خاصة فيما يتعلق بالامور المالية حيث وجدت قضايا عديدة لنساء يمتحن اسماء نساء اخريات وربما ترتب على ذلك اخذ واموال وحقوق اه لا يستحقونه - 00:04:49
وليست لهم فهي من هذه يعني الناحية هي مهمة لكن الاشكال الوحيد فيها هو صورة المرأة على هذه الهوية وهذه البطاقة ويعني هذه بامكان المرأة اولا ان تحرص على الا يشاهد صورتها رجل - 00:05:11
وآآ الاحوال المدنية فيها نساء يعني يتعامل مع المرأة نساء ولا يتعامل معها رجال فتحث على الا بعد استخراج هذه الهوية الا يشاهدها رجل اجنبي وهناك في الاسواق ما يسمى بجواب الحشمة - 00:05:33
والذي بامكانها ان تستخدمه وبالتالي لا يستطيع الرجل الاجنبي ان يرى اه صورة المرأة على تقدير اه يعني ان الضرورة اقتضت ان يرى الرجل الاجنبي صورتها فانه يرتفع الحرج لان - 00:05:51
تحريم نظر رجل المرأة انما هو من باب شد الذريعة. من باب شد الذريعة وعند العلماء قاعدة وهو ان ما كان من باب سد الذريعة فيجوز ما تدعو الحاجة اليه - 00:06:11
فلذلك يجوز للخاطب ان يرى المخطوبة مع انه اجنبي عنها وذلك لان الحاسد تدعو لذلك فاقول للمرأة عندما تستخرج هذه البطاقة تحرص على الا يرى صورتها رجل اجنبي الا عند الظرورة الملحة - 00:06:25
ففي هذه الحال يرتفع عنها الحرج لانه كما ذكرنا تحريم نظر الرجل المرأة من باب سد الذرائع وما كان لا يسدد الرأي يجوز ما تدعو الحاجة اليه نعم. يسأل عن النقاط لدى بعض الصيدليات عندما تشتري بمبلغ معين تحسب لك بعض النقاط. بعد آآ فترة تجمع نقاط - 00:06:43
اه تستحق بها مبلغا معينا طبعا لا لا يعطى المبلغ للعميل او للمشتري وانما يخصم من اه ما يريد ان يشتري من الصيدلية هذا لا بأس به بشرط ان يكون المحل او الصيدلية تبيع بسعر السوق. مهم. وهذا هو الغالب الغالب ان - 00:07:05
آآ من آآ يعلن عن هذه التخفيضات يبيع بسعر السوق لكن هذا الشرط لابد منه حتى لا يكون لذلك التخفيظ ثمن فاذا كان ذلك المحل يبيع بسعر السوق ووضع هذه النقاط سواء اكان صيدلية - 00:07:29
ام مغسلة ام اي محل فان هذا لا بأس به وذلك لان اه المتعامل مع هذا المحل اما غانم واما سالم وما كان كذلك فانه جائز شرعا وانما الممنوع اه ان يكون اما غانم واما غارم - 00:07:46
هذا هو الممنوع وهذا هو الذي يدخل تحت قاعدة الميسوس وهذا لا ينطبق على المسألة التي ذكرها الاخ السائل لان المتعامل مع هذه الصيدلية فاما غانم واما سالم وهو في الحقيقة هذه النقاط - 00:08:08
التي تعلن عنها بعض هذه المحلات اه اه لتخفيض بطريق غير مباشر اه فهم يريدون كانهم يقولون نحن نخفض للعملاء الذين يشترون منا آآ سلعا كثيرة. هم فجعلوها بهذه الطريقة وبهذا القالب - 00:08:25
فهذا لا بأس به لا بأس التاجر ان يخفض لزبائنه بالطريقة التي يراها مناسبة بالشروط التي يراها مناسبة. المهم ان الزبون آآ لا يدفع شيئا مقابل هذا التخفيف حتى لا ادخل تحت قاعدة المجلس لا يدفع شيئا. ولهذا اشترطنا ان يكون المحل التجاري يبيع بسعر السوق - 00:08:47
فاقول ما دام ان المحل يبيع بسعر السوق ووضع هذه النقاط فهذا لا بأس به لانه في الحقيقة هو تخفيظ لطريق غير مباشر اليكم فضيلة الشيخ سألت الاخت ريم عن سجود السهو - 00:09:11
تقول هناك حالات من آآ طبعا الزيادة او الشك متى تسجد؟ هل تسجد قبل آآ السلام او بعد السلام اولا اذا كانت كثيرة الشكوك فانها لا

تلتفت لهذه الشكوك ولا تسجد السهو - 00:09:26
ان بعض الناس يعني يكاد لا لا يصلي صلاة الا وحصل منه الشك فيها هذا لا لا يلتفت لهذه الشهور ولا يسوى له ان يسجد للسهو لكن اذا لم يكن من هذا الصنف لم يكن من كثير الشكوك - 00:09:44
فالشك القسم الى قسمين القسم الاول ان نكون مع الشك بحر وغلب الظن فيغلب على ظنه انه صلى ثلاثا ام اربعا. فهنا في هذه الحال يعمل بما غلب على ظنه - 00:10:01
ويسجد السهو بعد السلام وليس قبل السلام وانما بعد السلام في حديث ابن مسعود رضي الله عنه وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فليتحرى الصواب ثم ليسجد سجدتين - 00:10:16
بعدما يسلم اخرجه البخاري ومسلم والقسم الثاني من الشك الشك المتساوي الذي ليس عند المصلي معه ترجيح ولا غلبة ظن ما يدري كم صلى يعني تقول كم يغلب على ظنك؟ قال والله ما ادري. ما عندي ترجيح ولا غلب الظن - 00:10:31
ففي هذه الحال يبني على اليقين وهو الاقل فاذا شك هل هي ثلاث ام اربع؟ يجعلها ثلاثة ثم يسجد نفسه قبل السلام وذلك لحديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - 00:10:53
وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان الشيطان يأتي احدكم حتى يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن لما لم يكن يذكر من قبل حتى لا يدري كم صلى - 00:11:10
فاذا وجد احدكم ذلك فليسجد فليبني على ما استيقن وليسجد سجدتين قبل ان يسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه ايضا الشك يكونوا يعني بناء على هذا اذا كان هناك تحرر غلب الظن وسجود السهو يكون. بعد السلام ويبني على ما غلب على ظن - 00:11:22
كان اقل ام لا اكثر اما اذا كان الشك اه متساويا وليس عند المصلي ترجيح فيبني على اليقين وهو الاقل ويسجد السهو قبل السلام طيب في حال الزيادة نعم اذا يعني اردت ان توسع المسألة ونبين الحالات التي يجوز فيها سجود الشهوة قبل السلام والحالات التي يجوز فيها سجود السهو بعد السلام. هذه المسألة - 00:11:44
حل الخلاف بين الفقهاء فمنهم من قال ان سجود السهو كله قبل السلام وهذا هو المذهب عند الشافعية ومنهم من قال ان سجود السهو كله بعد السلام هذا هو المذهب عند الحنفية ومنهم من فصل فقال ان كان عن زيادة فبعد السلام - 00:12:12
وان كان عن نقص فقبل السلام وهذا هو مذهب الملكية ومنهم من قال ان سجود السهو كله قبل السلام الا في الموضعين الذين ورد النص بالسجود فيما بعد والسلام وهل هو مذهب الحنابلة وهذا هو قول الاظهر والله اعلم. وهو اختيار شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله - 00:12:31
ان يعني بناء على هذا يكون القول الراجح آآ ان سجود السهو كله قبل السلام الا في الموضعين الذين ورد النص بان يكون سجود السهو فيهما بعد السلام وهما الموضع الاول - 00:12:53
اه ما اشرنا اليه قبل قليل. نعم. ان ان يشك ويكون مع الشك بحر وغالب الظن. ويكون سجود السهو في هذه الحال بعد السلام والموضع الثاني اذا سلم عن نقص في عدد الركعات - 00:13:09
يعني اصلي مثلا صلاة الظهر ركعتين او ثلاثا ثم يذكر او يذكر ويأتي بما نقص انه يجد نفسه بعد السلام لان هذا هو الذي حصل للنبي صلى الله عليه وسلم في قصة ولما ذكره ذو اليجان ذكره ذو اليدين - 00:13:23
وقام عليه الصلاة والسلام واتم نقص من صلاته ثم سجد للسهو بعد السلام. وليس قبل السلام كما جاء في الصحيحين القول الراجح اذا ان السجون السهو كله قبل السلام الا في هذين الموضعين يشك ويكون مع التحريض على الظن وان آآ - 00:13:42
يسلم عن نقص في عدد الركعات وما عدا ذلك يكون سجود السهو آآ قبل السلام طيب اه فضيلة الشيخ اه اذا كان الانسان اه لا يستطيع ان يضبط مثل هذه اه التفصيلات واه دائما مثلا يسجد - 00:14:02
سجود السهو قبل السلام هذا الامر جائز ام لا نعم هذه جائز لا بأس لو سددنا السجود سجود السهو كله قبل السلام فلا بأس لكن قولا

ذكرت انه راجح سهل ظبطه - 00:14:19
لان سجود السهو كله قبل السلام الا في هذين الموضعين. صحيح احفظ هذين الموضعين لكان الشك ومع الشك تحلو غلب الظن واذا سلم عن نقصه في عدد الركعة ما عدا ذلك فقبل السلام. ولو سجد سجود السهو كله قبل السلام كما يفعل بعض الناس - 00:14:31
فلا شيء عليه وانما الكلام فقط في الافضلية نعم اه بقي سؤال للاخت ريم لكن نرجئه بعد ان استقبلت صلاة الاخوة من رياض الاخ سامي تفضل سلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اكلم الشيخ الله يحفظك. اسمعك تفضل - 00:14:48
السلام عليكم يا شيخ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. يشهد الله اننا نحبك في الله احبك الله واكرمك الله يحفظك يا شيخ بالنسبة انا عندي سؤال الله يحفظك إنسان يعني كان قبل فترة كان مهمل يعني في الصلاة - 00:15:06
وفي الصيام يعني كان يصلي صلاة ومرة لا يصلي وهكذا والصيام كان لا يصوم البتة يعني فمن على من الله بالتوبة بعد ذلك فحافظ على الصلاة والصيام فهل يلزمه ان يصوم ما مضى - 00:15:21
نعم. طيب. حياك الله يا شيخ. سؤال اخر لكنه سيصلي احيانا يعني ما ترك الصلاة بالكلية. لا لا يا شيخ كان يصلي احيانا ولكن الصيام كان لا يصوم البتة. طيب - 00:15:39
كم عليه من رمضان والله يا شيخ تقريب آآ ست رمضان سبع رمظان يعني من من يوم بلغ ضيع الرمضانات هاد نعم. طيب. طيب سؤال اخر؟ حياك الله. بارك الله فيك يا شيخ. تسلم تسمع اجابة الشيخ - 00:15:49
اه نستقبل اتصالا من مكة الاخ فواز تفضل تفضل فواز. السلام عليكم. عليكم السلام ورحمة الله وبركاته امسي عليك وعلى الشيخ وعلى السادة المستمعين. حياك الله. اه الله يبقيك ان شاء الله ويهديك. انت دكتور نلاحظ دايما في المساجد هداهم الله - 00:16:04
آآ بعض الناس يأتون للمسجد والامام آآ ساجد هو الامام في الجلوس بين ركعتين ويظل واقفا الى ان يوقف الامام ويشرع للصلاة ويبدأ في الصلاة ما حكم الفترة هذي تفويت السجودين او او تفويت آآ الجلوس بين الركعتين طيب في هذا الامر - 00:16:21
طيب سؤال اخر لفواز الله يعطيك العافية شاكر ومقدر. الله يحفظك حياك يلا تسمع اجابة الشيخ فضيلة الشيخ نعود الى سؤال الاخت ريم ما تبقى من اسئلتها تقول آآ عندما تغسل الكحل يبقى اثره - 00:16:38
فهل هذا يؤثر ام لا الوضوح هذا لا يؤثر لا يؤثر ما دام انه قد غسلت الكحل ولم يتبقى الا مجرد اثر فان هذا الاثر المتبقي هو مجرد لون ولا شيء عليها بعد ذلك ما دامت - 00:16:52
يعني قد ازالت الجرم ولم يتبقى سوى آآ التلوين فان هذا لا يؤثر على الوضوء الاخ سامي يقول آآ ان شخصا لم يصم آآ البتة في خلال السنوات الماضية وكان يصلي احيانا وذكر انه ست رمضانات لم - 00:17:09
هل عليه ان يقضي ذلك هذا يرجع الى مسألة اه ترك الصلاة اذا لم يكن اه قد تركها بالكلية. اما اذا كان تركها بالكلية فان هذا يكون كافرا في ارجح اقوال اهل العلم كفرا مخزلا عن ملة الاسلام - 00:17:27
لكن اذا كان يصلي احيانا ويترك الصلاة احيانا كما ذكر الاخ السائل. نعم فالقول الراجح والذي عليه اكثر اهل العلم انه لا يكفر ولا يخرج عن دائرة الاسلام انما يكون فاسقا - 00:17:48
ومما يدل لذلك حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس صلوات كتبهن الله على العباد الى ان قال فمن اتى بهن آآ لم ينقص شيئا منهن منهن كان له عهد عند الله عز وجل - 00:18:05
ومن لم يأت بهن فان فليس له عهد عند الله تعالى ان شاء اه عذبه وان شاء عفا عنه وهذا الحديث اخرجه ابو داوود بسند صحيح وهو ظاهر الدلالة في ان من لم يحافظ - 00:18:25
على الشروع الخمس فانهم لا يكون له عهد عند الله عز وجل ولكن قوله في اخر الحديث ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه يدل على انه لا يكون كافرا الكفر الاكبر مخرجا عن ملة الاسلام - 00:18:42
وهذا وايضا يدل لذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة. اخرجه مسلم وقال ترك الصلاة اتى

بالالف واللام وهذا يدل على ان المقصود ترك الصلاة بالكلية - 00:18:57
ولم يقل ترك الصلاة فالقول الراجح ان من كان يصلي احيانا لا يكون كافرا كفرا اكبر مخرجا عن ملة الاسلام وعلى ذلك نقول للاخ السائل اه ان هذا الذي سألت عنه - 00:19:13
اه لم يخرج عن دائرة الاسلام بل اه لا زال مسلما وعلى ذلك فوجهه قضاء اه تلك نعم قضى ما فاته من الصيام وبامكانه ان يقضي بتدرج وبالقدر الذي يستطيعه - 00:19:28
انه يقول عليه صيام ستة اشهر عن ست سنوات انفرك فيها شهر رمضان. نعم. وبامكانه ان اه يقضي بحسب استطاعته مثلا يجعل يصوم مثلا يومي الاثنين والخميس في كل اسبوع - 00:19:48
في الاجازة مثلا الجمعة والسبت والى ان تنقضي هذه الاشهر. لكنها باقية في ذمته يلزمه قضاء تلك الاشهر. لابد من ان يقضيها. وكذلك ايضا مع السنوات التي تركها عند جمهور اهل العلم انه يجب عليه ان يقضيها - 00:20:04
لكن على حسب استطاعته اتقوا الله ما استطعتم كذلك لانه لا زال مسلما ولم يخرج عن دائرة الاسلام وعليه ايضا ان يكثر من النوافل آآ بعد ان يأتي بما عليه من فرائض ان يستكثر من النوافل فالنوافل تجبر النقص والخلل الذي يكون في الفرائض - 00:20:24
احسن الله اليكم فضيلة الشيخ وبركة في علمكم اه ايضا سؤال الاخ سامي يقول نلاحظ في بعظ المساجد ان من يأتي والامام في سجوده او الجلسة بين السجدتين ينتظر حتى يقوم الامام او - 00:20:45
او انه يجلس للتشهد بعد ذلك يدخل معه اه هذا مخالف للسنة والسنة ان المسبوق اذا دخل المسجد فانه يدخل مع الامام لقول النبي صلى الله عليه وسلم اما ادركتم فصلوا - 00:20:58
فقوله وما ادركتم فصلوا في اشارة الى ان المشبوخ عليه اه ان يتابع الامام من حين اه ان يدركه فيكون معه على الحال التي يكون عليها الامام فاذا كان الامام مثلا في السجود يسجد معه - 00:21:17
واذا كان الامام مثلا في الجلسة بين السجدتين يجلس معه. اذا كان في التشهد اجلس معه وهو لا يقال انه لا يستفيد من هذا باعتبار ان الركعة فاتته ويستفيد متابعة يجر على متابعة السنة - 00:21:34
وايضا الاذكار التي يأتي بها والادعية هو مأجور ومثاب عليها الا الا ان يكون ذلك في الركعة الاخيرة فاذا وجد الامام قد رفع من الركبة من الركعة الاخيرة فان كان يرجو وجود جماعة جديدة - 00:21:49
الاحسن الا يدخل مع مع الجماعة الاولى وانما ينتظر ويدخل مع الجماعة الجديدة لان الجماعة انما تدرك بادراك ركعة في اظهر اقوال اهل العلم واذا دخل مع الجماعة الاولى يكون قد فاته اجر الجماعة - 00:22:06
واذا انتظر ودخل مع الجماعة الثانية الجماعة الجديدة يكون قد حاز اجر الجماعة اجر سبع وعشرين درجة فهذا هو اختيار ابن عباس ابن تيمية وجمع المحققين من اهل العلم وعلى ذلك فنقول آآ يعني ينبغي ان يدخل المسبوق مع الامام الحالة التي يكون عليها الامام الا اذا كان الامام قد رفع من - 00:22:23
دخولي من الركعة الاخيرة وكان هذا المسبوق يرجو وجود جماعة جديدة فلا يدخل معه وانما ينتظر حتى يسلم الامام ويدخل مع الجماعة الجديدة اما اذا كان لا يرجو لا يرجو وجود جماعة جديدة فيدخل مع الامام على اية حال لان ادراكه ولولا التشهد الاخير - 00:22:46
من الجماعة خير من ان يصلي وحده نعم فضيلة الشيخ وبركة في علمك اه هنا سؤال من احد الاخوة عبر جوال البرنامج يسأل عن زكاة الغنم وغيرها هل لا بد ان يكون اه يبيع من هذه الغنم ويزكي او - 00:23:05
وانه اه لو دفع من راتبه او من مال اخر الاصل ان الزكاة تكون من مما لديه من بهيمة الانعام ولكن لو انه اتى باغنام اخرى ودفعت الزكاة فلا بأس - 00:23:24
ولو اراد ان يدفع قيمتها قيمة هذه الاغنام وكانت المصلحة تقتضي ذلك لكون هذا انفع للفقراء والمساكين مثلا ورضي بذلك آآ الساعي فلا بأس بذلك لكن هنا الى انه اذا اراد دفع القيمة - 00:23:45

فلا بد من ان يدفع قيمتها كاملة قيمة هذه الاغنام السوق كاملة لانه من يعني واقع اسئلة بعض المستفتين يقولون ان ان اه الساعي يخير ارباب الماشية بين ان يدفعوها ماشية - 00:24:05
او يدفع قيمته وبعض ارباب المواشي نختار دفع القيمة لكن بفعل اقل بكثير من سعرها في السوق وهذا لا تبرأ به الذمة هذا لا يجوز ولا يجوز للساعي ايضا ان يمكن ارباب المواشي من ذلك - 00:24:25
ان السعاة الذين توصلهم الدولة مؤتمنون مطمنين على دايرة وثمانين يعني شرعا ومؤتمرون وكذلك من قبل ولي الامر فكونهم يقبلون بسعر اقل من سعر هذه المواشي في السوق هذا فيه اخلال بالامانة - 00:24:44
لا يجوز ذلك للسعي ولا تبرأ ذمة رب الاغنام ورب الماشية لا تبرأ ذمته بذلك فلابد من ان يدفع قيمة الماشية اه في السوق اذا اراد اذا اختار دفع القيمة - 00:25:02
فهذا يعني مما انبه عليه لانه بلغنا من آآ يعني اشخاص كثيرين ان من يختار من ارباب المواشي دفع القيمة فانه يدفعها بثمن اقل بكثير من سعرها في السوق وهذا لا يجوز - 00:25:16
ولذلك اذا كان نحو قيمة يؤدي الى هذا فعلى ارباب فعلى السعاة ان يختاروا دفعها من المواشي نفسها. ثم يبيعوها. هم اما ان ان تدفع يعني يخيروا ارباب المواشي بهذه الطريقة - 00:25:33
الزكاة ولا يدفعون من قيمة هذه المواشي الا الاقل فان هذا لا يجوز فعلى ذلك نقول ان الاصل في زكاة المواشي انها تدفع من المواشي نفسها اذا اراد ان يدفعها من القيمة وكانت المصلحة تقتضي ذلك فلابد من ان يدفع قيمتها في السوق - 00:25:49
كاملة من غير ان ينقص من ذلك شيئا نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ وبارك في علمكم. نستقبل اخر اتصال معنا في هذه الحلقة. من الرياظ. تفضل يا ابو محمد - 00:26:13
الله يحفظك آآ حياك الله آآ بسأل الشيخ الله يحفظك آآ في بعض الاحيان مو كل يوم بعض الاحيان اي متأخر من الدوام على الساعة وحدة الفجر او الساعة اثنين وعندي اطفال يعني - 00:26:26
طفل صغير عمره ستة شهور ما ينام الا متأخر يعني الساعة اثنين ونص او ثلاث فمع اذان الفجر اقوم وانا متعب جدا ما اقدر اوصل المسجد اصلي في البيت مع الاذان - 00:26:37
هل يجوز او لا يجوز نعم آآ ليس لك ان تصلي في البيت لابد ان تصلي في المسجد وبالنسبة لما ذكرت من الظرف بامكانك ان ترتب امورك ويعني تبحث عن وسيلة - 00:26:47
وعالجت هذه هذا الظرف الذي ذكرت واما الاصلي بصفة مستمرة في البيت فليس لك ذلك. نعم لو كان بصفة عارظة احيانا بسبب الاجهاد الشديد ونحو ذلك هذا يكون عذرا لكن لا يكون ذلك بصيغة مستمرة - 00:27:03
والنبي صلى الله عليه وسلم لما اتاه رجل اعمى قال يا رسول الله انه ليس لقائد يلائمني. فهل تجدي لي رخصة في ان اصلي في بيتي ماذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم؟ وهو الرحيم الرفيق بامته الذي ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما - 00:27:23
هذا الرجل الاعمى من المعلوم انه قد يجد المشقة كوني لا يريد القائد الذي يوصله للمسجد ومن النبي صلى الله عليه وسلم لما استأذنه هذا الرجل الاعمى قال له هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح - 00:27:43
قال نعم قال فاجب فاني لا اجد لك رخصة. رواه مسلم وتأمل قوله لا اجد لك رخصة هذا يدل على ان المسألة ليس فيها مجال للرخصة. لو كان فيها مجال للرخصة - 00:27:59
لوجد النبي صلى الله عليه وسلم الرخصة لهذا الرجل الاعمى. فنقول الاخ السائل الكريم ليس لك ان تصلي صلاة الفجر في بيتك بصفة مستمرة ولما ذكرت لا اما لو كان ذلك بصفة عارظة - 00:28:12
ويعني كان كنت مجهدا جهادا شديدا فارجو الا يكون عليك حرج لكن يكون ذلك بصفة مستمرة فان هذا لا يجوز احسن الله اليكم فضيلة الشيخ وبارك في علمكم آآ نشكركم آآ ان كنتم معنا في هذه الحلقة شكرا جزيلا - 00:28:26
وشكرا لكم ولاخوتي المستمعين شكرا لكم انتم احبتنا الكرام وهذه تحية من الزملاء من التنسيق الزميل جمعان الجمعان و منصور

شليل. وهذه تحية من من فريق العمل من العدد والتقديم فيصل بن جديان العتيبي - 00:28:45
ومننا التنفيذي على الهواء الزميل عبدالعزيز الجربوع وهذه تحية من مخرج البرنامج الزميل عبدالرحمن بن فهد الخنفري ومن الزملاء في تنفيذ الفترة الزميل ماجد ابن مسفر المالكي والزميل احمد ابن محمد المطوع نستودعكم الله على امل اللقاء بكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:29:04
على المودة والاخاء نلتقي واياكم على مائدة من موائد الافتاء. سؤال. سؤال على الهاتف - 00:29:28